(الثلث) اوصِ به (والثلث كثير ثم وضع) صلى الله عليه وسلم (يده على جبهته) اي جبهة سعد راوي
ذو عند جبهتي (ثم مسح يده على جبهتي وبطني ثم قال اللهم اشف سعدا واتمم له هجرته) فلم تغنه في
المرض الذي هاجر منه وتركه لله تعالى (فما زلت اجد برده) برد يده الكريمة (على كبدي) وذكر
باعتبار العضو او المسح (فيما يخال الي) تلا قول علمهم مثله انكار ظنه وتخيله ظن
(حتى الساعة) جر بحتى اي الى الآن

لا ... الثلث كثير انه تدع ورثتك أغنياء خير من ان تذرهم عالة ٩٦٢٦
يتكففون الناس ولن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا أجرت عليها حتى ما تجعل في في
امرأتك خ عن سعد بن ابي وقاص
وروى البخاري عنه قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني من وجع) اي بسبب وجع
او لاجل وجع اشتد بي زمن حجة الوداع (فقلت بلغ بي من الوجع ما ترى وانا ذو مال
ولا يرثني الا ابنة لي أفأتصدق بثلثي مالي قال لا قلت بالشطر قال لا قلت الثلث
قال) عليه الصلاة والسلام (الثلث كثير) ولابي ذر قال لا الثلث والثلث كثير (انه
تدع ورثتك أغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس) يبسطون اليهم أكفهم
بالسؤال ؟ قسطلاني

لا ... الثلث كثير انك أن تذر ورثتك أغنياء خير من ان تذرهم ٩٦٢٧
عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا أجرت
حتى ما تجعل في في امرأتك انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت
درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون اللهم
أمض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة
قال سعد رثى له النبي صلى الله عليه وسلم ان توفي بمكة خ عن سعد بن ابي وقاص
وروى البخاري عنه قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من شكوى
اشفيت) قال القسطلاني اي اشرفت (منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي ما ترى
من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة أفأتصدق بثلثي مالي قال
لا قلت فبشطره قال) عليه الصلاة والسلام (الثلث) كاف (والثلث كثير انك ان تذر) الخ
(قلت يا رسول الله أخلف بعد اصحابي قال) عليه الصلاة والسلام (ينتفع بك اقوام) من
المسلمين (اللهم امض) اي اتمم (لاصحابي هجرتهم) الخ [illegible]

لا ... الثلث والثلث كثير انه تدع ورثتك أغنياء خير من ان ٩٦٢٨

تذرهم عالة يتكففون الناس في ايديهم وانك مهما انفقت فهو لك صدقة حتى اللقمة ترفعها في في امرأتك ولعل
الله يرفعك ينتفع بك ناس ويضر بك آخرون خ عن سعد بن ابي وقاص
وروى البخاري عنه قال جاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض بمكة فقلت لي مال
أوصي بمالي كله) قال القسطلاني صدقة بعد موتي قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث
قال) عليه الصلاة والسلام يكفيك (الثلث والثلث كثير انه تدع) الخ
٩٦٢٩ لا ... مرتين او ثلاثا انما هي اربعة اشهر وعشرا (عند المتوفى عنها زوجها)
خ عن ام سلمة
وروى البخاري عنها قالت جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي
توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها) قال القسطلاني بالرفع على الفاعلية وعليه اقتصر النووي
في شرح مسلم ونسبه الشارح المالكي الى ابيه مجازا وفي رواية مسلم اشتكت عيناها ويجوز النصب
وهو الذي في اليونينية على ان في الفاعل ضمير مستتر في اشتكت وهو المرأة ورجحه المنذري وقال
الحريري انه الصواب وان من رفع لحن (أفتكحلها) بضم الحاء (قال لا) (وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي
بالبعرة على رأس الحول) البعر رجيع ذي الخف والظلف واحدته بعرة والجمع أبعار
٩٦٣٠ لا اعتكاف الا بصيام ك هق عن عائشة
لا اعتكاف) يصح (الا بصيام) قال المناوي اخذ به ابو حنيفة ومالك فشرطا للاعتكاف
الصوم ولم يشترط الشافعي تمسكا بخبر ليس على المعتكف صيام الا فحمل ذلك
الشافعي يفيد بكمل بدليل يصح جمعا بين الادلة
٩٦٣١ لا اله الا الله لا يسبقها عمل ولا تترك ذنبا ه عن ام هانئ
قال العلقمي لانها مبدأ الاعمال المعتد بها فعمل الكافر لا اعتداد به الا انه يسلم
فيثاب على ما تقدم منه من قربات كصلة وصدقة ونحو ذلك ان ثبت على
الاسلام ومات عليه (ولا تترك ذنبا) فاذا اتى بها الكافر ثم يسلم كفر الله عنه
كل ذنب فان الاسلام يجب ما قبله (لا يسبقها عمل) قال الحفني فهي ترفع قبل غيرها من الاعمال
٩٦٣٢ لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له حم حب عن انس
قال المناوي فان المؤمن من أمنه الخلق على انفسهم واموالهم فمن خان وجار فليس
بمؤمن اراد نفي الكمال لا الحقيقة (ولا دين لمن لا عهد له) المراد الزجر والردع ونفي الكمال
وقال الحفني اي بامتثال الاوامر والنواهي
٩٦٣٣ لا ايمان لمن لا امانة له ولا صلاة لمن لا طهور له ولا دين لمن لا صلاة له وموضع الصلاة

Copyright © King Saud University